



رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٠) لسنة ٢٠٢٣م

بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٧

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرین اسم كل منهم وهم:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفة	الرقم القومي
١.	اسراء منشاوى عثمان يوسف	٤٠٨٦٨	٢٠٢٢/١٠/٢٧	حر	٢٩٥١٢١٧١٤٠٠٥٤٦
٢.	ناسرین عبد الفتاح محمود شافعی	٣٢٧٦١	٢٠٢٣/٢/٩	حر	٢٦٠١١١٠٠١٠٠٧٦٢
٣.	شادیه عط الله فرج المهدی	١٨٩٢٧	٢٠٢٣/١/٢٦	حر	٢٥٠٠٢٠١٠١٠٠٢٠٥

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

أ. رئيس مجلس إدارة

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

